المحاضرة الرابعة: مجموعة البنك الدولي

تمهيد: يعتبر البنك الدولي مصدر مهمّ لتقديم المساعدات المالية والفنية للبلدان النامية في جميع أنحاء العالم. وتتمثل رسالته في مكافحة الفقر، برغبة قوية وكفاءة مهنية، لتحقيق نتائج دائمة، ومساعدة الناس على مساعدة أنفسهم والحفاظ على بيئتهم عن طريق تقديم الموارد، وتبادل المعارف، وبناء القدرات، وتكوين الشراكات في القطاعين العام والخاص.

و مجموعة البنك الدولي ليست بنكاً بالمعنى العادي الشائع لهذه الكلمة؛ فهي تتألف من مؤسستين إنمائيتين فريدتين تملكهما 187 من البلدان الأعضاء: وهما البنك الدولي للإنشاء والتعمير (IBRD)والمؤسسة الدولية للتنمية .(IDA)

ولكل مؤسسة منهما دور مختلف ولكنه تعاوني في النهوض برؤيتنا المتمثلة في إقامة عولمة مستدامة وتشمل الجميع.

ويهدف البنك الدولي للإنشاء والتعمير إلى الحد من الفقر في البلدان المتوسطة الدخل والبلدان الفقيرة المتمتعة بالأهلية الائتمانية، في حين تركز المؤسسة الدولية للتنمية على البلدان الأشدّ فقراً في العالم.

ويكمل عملهما العملُ الذي تضطلع مؤسسة التمويل الدولية (IFC)، والوكالة الدولية لضمان الاستثمار(MIGA) ، والمركز الدولي لتسوية منازعات الاستثمار.(ICSID)

وتقدم المؤسستان معاً قروضاً بأسعار فائدة منخفضة واعتمادات بدون فوائد ومنحاً إلى البلدان النامية لمجموعة عريضة من الأغراض تشمل استثمارات في :التعليم، والرعاية الصحية، والإدارة العامة، والبنية الأساسية، وتنمية القطاع المالي والقطاع الخاص، والزراعة، وإدارة البيئة والموارد الطبيعية .

ويقع مقر البنك الدولي، الذي تأسس في عام 1944، في واشنطن العاصمة، ويعمل لديه أكثر من عشرة آلاف موظف في أكثر من 100 مكتب في مختلف أنحاء العالم

الجدول (05): مؤسسات مجموعة البنك الدولي

اسم المؤسسة		تاريخ	الدول الاعضاء	الاهداف	الادارة
البنك الدولي	مؤسسة التمويل الدولية	1956	185 دولة	منح القروض والاستثمار بحصص في المشروعات الاستثمارية ، وتوفير المعونة الفنية لهذه المشروعات في الدول النامية	-مجلس المحافظين لكل دولة عضو في مجلس المحافظين يجتمع سنويا.
	الوكالة الدولية لضمان الاستثمار	1988		تزويد القطاع الخاص بالتامين المخاطر السياسية بهدف تشجيع الشركات علي الاستثمار في الدول النامية وتوفر الخدمات القانونية والمشورة الاستراتيجية .	-مجلس الادارة يتكون من 24 عضوا من بينهم 8 اعضاء اساسين للدول الاكثر اقتصاديا من بينهم السعودية
	البنك	1944		ولا يقدم المساعدة إلا للمشروعات	

	الدولي للانشاء والتعمير			التي يحتمل أن تحقق عائدا حقيقي ويمنح القروض للدول التي تتمتع باهلية ومراكز مالية تمكنها من السداد .	-مصادر التمويل من خلال اصدار سندات في الاسواق العالمية وتحصيل فوائد من الدول المدينة
	مؤسسة التنمية الدولية	1960		مساعدة البلدان الاكثر فقرا ف العالم ، وتهدف الي تخفيض اعداد الفقراء من خلال : • تقديم قروض بدون فائدة • منح لبرامج تستهدف تعزيز النمو الاقتصادي • تخفيف حدة الفاوت وعدم المساواة • تحسين الاحوال المعيشية للشعوب	

.البنك الدولي مؤسسة تعاونية تملكها البلدان المساهمة الأعضاء البالغ عددها 184 بلداً كما أن البنك الدولي يُعتبر مصدراً مهمّاً لتقديم المساعدات المالية والفنية للبلدان النامية في جميع أنحاء العالم. ويساعد البنك الدولي حكومات البلدان النامية على تخفيض أعداد الفقراء عن طريق توفير الأموال والخبرات الفنية التي يحتاجون إليها لصالح مجموعة واسعة النطاق من المشروعات، كمشروعات التعليم والرعاية الصحية والبنية الأساسية والاتصالات وإصلاحات الأجهزة الحكومية، وأغراض أخرى كثيرة.

IV -1 الفرق بين البنك الدولي ومجموعة البنك الدولي:

تشير عبارة "البنك الدولي" فقط إلى البنك الدولي للإنشاء والتعمير (IBRD) والمؤسسة الدولية للتنمية (IDA). في حين تضم عبارة "مجموعة البنك الدولي" خمس مؤسسات ترتبط إحداها بالأخرى بصورة وثيقة، وتتعاون معاً لتحقيق الهدف المتعلق بتخفيض أعداد الفقراء، وتتمثل في: البنك الدولي (البنك الدولي للإنشاء والتعمير والمؤسسة الدولية للتنمية)، ومؤسسة التمويل الدولية (IFC)، والوكالة الدولية لضمان الاستثمار (MIGA)، والمركز الدولي لتسوية منازعات الاستثمار (ICSID).

IV -2 إدارة البنك الدولي:

يتولى مجلس المديرين التنفيذيين ورئيس البنك الدولي. الذي يعمل رئيساً للمجلس. مسؤولية تسيير عمليات البنك العامة، حيث يشرفا على عمل البنك على أساس يومي، ويباشرا مهامهما بموجب الصلاحيات التي يفوضهما إياها مجلس

المحافظين. ويجتمع المديرون التنفيذيون مرتين أسبوعياً في واشنطن العاصمة، وذلك للموافقة على أية قروض جديدة واستعراض عمليات وسياسات البنك.

IV -2-1 **مجلسي المحافظين والمديرين التنفيذيين:**

يتألف مجلس المحافظين من المساهمين. أي من البلدان الأعضاء في البنك الدولي البالغ عددها 184 بلداً. الذين يُنظر إليهم على أنهم يمثلون الهيئة النهائية لوضع السياسات في البنك الدولي. ويكون المحافظون في العادة وزراء المالية أو التنمية في البلدان الأعضاء. ويجتمعون مرة كل عام خلال الاجتماعات السنوية لمجلسي محافظي مجموعة البنك الدولي وصندوق النقد الدولي، وذلك لتحديد السياسات العامة لهذه المؤسسة، واستعراض عضوية البلدان، والقيام بمهام أخرى. وحيث إن المحافظين لا يجتمعون سوى مرة واحدة في السنة، فإنهم يفوضون مهاماً محددة إلى المديرين التنفيذيين الأربعة والعشرين، الذين يعملون في داخل مقر البنك الدولي.

IV -2 -2عملية اختيار أعضائهما:

ووفقاً لاتفاقية إنشاء البنك، يعيّن كل بلدٍ من البلدان الخمسة التي تملك أكبر عدد من أسهم رأس المال. فرنسا وألمانيا واليابان والمملكة المتحدة والولايات المتحدة. مديراً تنفيذياً، في حين يتم تمثيل البلدان الأعضاء الأخرى عن طريق 19 مديراً تنفيذياً يمثلون مجموعات "دوائر" تضم الواحدة عدة بلدان. على أن يقوم كل بلد أو مجموعة من البلدان بانتخاب كل من المديرين التنفيذيين كل عامين. وقد جرت العادة على أن تضمن قواعد الانتخاب الحفاظ على تحقيق توازن جغرافي كبير في مجلس المديرين التنفيذيين.

IV -2-3 هيئة التفتيش التابعة للبنك الدولي:

هي هيئة مستقلة تأسست في سبتمبر/أيلول 1993 بغرض المساعدة في ضمان تقيّد البنك الدولي بسياساته وإجراءاته المعنية في عملياته. وتتيح هيئة التفتيش للأفراد الذين يعتقدون أنهم قد تضرروا سلباً من جراء مشروع أو مشروعات يساندها البنك أن يطالبوا بإجراء تحقيق، ويُسمى ذلك طلب إجراء التفتيش.

IV -2-4 رئيس البنك الدولي، وكيف يتم انتخابه:

هو رئيس مجلس المديرين التنفيذيين للبنك الدولي، وكذلك رئيس المؤسسات الخمس المترابطة المكونة لمجموعة البنك الدولي. وقد جرت العادة أن يكون رئيس البنك من مواطني أكبر المساهمين في البنك الدولي، أي الولايات المتحدة، حيث يقوم المدير التنفيذي الممثل لها بترشيحه. ويتم انتخاب رئيس البنك لفترة خمس سنوات قابلة للتجديد من قبل مجلس المحافظين. وثمة اتفاق غير رسمي، منذ أمد طويل، على أن يكون رئيس البنك الدولي من مواطني الولايات المتحدة، في حين يكون المدير العام لصندوق النقد الدولي من بلدٍ أوروبي.

IV -3 الانضمام إلى البنك الدولي:

بموجب اتفاقية تأسيس البنك الدولي للإنشاء والتعمير، ينبغي على أي بلدٍ يرغب في أن يصبح عضواً في البنك الدولي الانضمام أولاً إلى صندوق النقد الدولي. كما أن الانضمام إلى المؤسسة الدولية للتنمية، ومؤسسة التمويل الدولية، والوكالة الدولية لضمان الاستثمار مشروط بالانضمام إلى البنك الدولي للإنشاء والتعمير.

IV -4 مصادر أموال البنك الدولي:

يعبئ البنك الدولي أمواله من خلال عدة طرق مختلفة لمساندة ما يتيحه (البنك الدولي للإنشاء والتعمير ومؤسسة التنمية الدولية) من قروض (اعتمادات) منخفضة الفائدة أو بدون فائدة ومنح إلى البلدان النامية والفقيرة.

يعتمد البنك الدولي للإنشاء والتعمير في إقراضه للبلدان النامية .بشكل رئيسي .على بيع سندات تتمتع بتصنيف ائتماني مرموق من مرتبة (AAA) في الأسواق المالية العالمية. ويشتري سندات البنك الدولي للإنشاء والتعمير طائفةُ واسعةُ النطاق من المستثمرين المؤسسيين التابعين للقطاع الخاص في أمريكا الشمالية وأوروبا وآسيا. وبينما يحصل البنك الدولي للإنشاء والتعمير على هامش ربح صغير على هذه القروض، فإن الجزء الأكبر من دخله يأتي من قيامه بإقراض رأس المال الخاص به. ويتألف رأس المال هذا من احتياطيات تراكمت عبر السنوات وأموال يدفعها مساهمو البنك من البلدان الأعضاء البالغ عددها 184 بلداً. كذلك يمول دخل البنك الدولي للإنشاء والتعمير المصاريف التشغيلية للبنك الدولي، كما يساهم في أعمال المؤسسة الدولية للتنمية وتخفيف أعباء الديون. ويحافظ البنك الدولي على انضباط مالي صارم لضمان استمرار تمتع سنداته بالتصنيف الائتماني المرموق (AAA)، ويواصل توسيع نطاق الموارد التمويلية التي يتيحها للبلدان النامية.

وتُعتبر مساندة المساهمين للبنك الدولي بالغة الأهمية. ويتجسد ذلك في الدعم الرأسمالي الذي يتلقاه البنك من المساهمين في الوفاء بالتزامات خدمات مديونياتهم لصالح البنك الدولي للإنشاء والتعمير. كما أن لدى البنك 178 بليون دولار أمريكي مما يُعرف باسم "رأس المال القابل الدفع" الذي يمكن سحبه من المساهمين كدعم إذا ما دعت إلى ذلك حاجات الوفاء بالتزامات البنك الدولي للإنشاء والتعمير تجاه ما يقترضه من أموال (السندات) أو ضمانات. علماً بأن البنك الدولي لم يسبق أن استخدم هذا المصدر.

ويتم تجديد موارد المؤسسة الدولية للتنمية، وهي المصدر الأكبر الذي يقدم قروضاً بدون فائدة ومساعدات في شكل منح إلى أشدّ بلدان العالم فقراً، كل ثلاث سنوات بمساعدات من 40 بلداً مانحاً. وتتم تعبئة المزيد من الأموال من خلال سداد أصل القروض التي تمتد آجال استحقاقها إلى حوالي 35 إلى 40 عاماًَ وكذا سداد القروض التي تقدم بدون فائدة، ثم يُعاد إقراض هذه الأموال مرة أخرى. وتشكل المؤسسة الدولية للتنمية حوالي 40 في المائة من القروض التي يقدمها البنك الدولي.

IV -5 مصادر أرباح البنك الدولي

يحقق البنك الدولي فائضاً بحلول نهاية السنة المالية، والذي يتحقق من أسعار الفائدة التي يتقاضاها على بعض القروض والرسوم التي يحصلها مقابل الخدمات التي يقدمها. ويقوم البنك بتحويل جزءٍ من هذا الفائض إلى المؤسسة الدولية للتنمية .وهي ذراع البنك الذي يقدم منحاً وقروضاً بدون فائدة إلى أشدّ بلدان العالم فقراً. ويجري استخدام الجزء المتبقي من هذا الفائض إما في تخفيف أعباء ديون البلدان الفقيرة المثقلة بالديون، أو إضافته إلى الاحتياطي المالي، أو في مساعدة جهود البنك في مواجهة الكوارث الإنسانية غير المتوقعة.

IV -5-1 إبتكار داخلي

لضمان استمرار البلدان في الحصول على أفضل الخبرات والمعارف العالمية، تقوم مجموعة البنك الدولي بمراجعة برامجها لمساعدة الفقراء، كما تقوم أيضا بمراجعة مدى خياراتها التمويلية للتعامل مع الأولويات التنموية الملحة.

ومن بين الركائز التي تستند عليها تلك الجهود:

- **النتائج** :محاولة زيادة التركيز على مساعدة البلدان النامية في تقديم نتائج يمكن قياسها.
- **الإصلاح** :إصلاحات جديدة داخل مجموعة البنك الدولي تستهدف تطوير كافة نواحي عمل البنك :مثل طريقة تصميم البرامج (الإقراض الإستثماري)، وكيفية إتاحة المعلومات، وكيفية نشر موظفيه بما يضمن توفير أفضل المساعدات للحكومات والمجتمعات المحلية اللامركزية.

يستهدف البنك الدولي للإنشاء والتعمير تخفيض أعداد الفقراء في البلدان المتوسطة الدخل والبلدان الأفقر المتمتعة بالأهلية الائتمانية عن طريق تشجيع التنمية المستدامة، من خلال تقديم القروض والضمانات وأدوات إدارة المخاطر، والخدمات التحليلية والاستشارية. تأسس البنك الدولي للإنشاء والتعمير ليكون المؤسسة الأصلية لمجموعة البنك الدولي، حيث يشبه بنيانه الهيكلي مؤسسة تعاونية مملوكة للبلدان الأعضاء البالغ عددهم 187بلدا يتم تشغيلها لصالحهم.

ويحصل البنك الدولي للإنشاء والتعمير على معظم موارده المالية عن طريق الأسواق المالية العالمية، وقد أصبح إحدى أكثر الجهات المقترضة ثباتاً منذ إصداره أول سند له في عام 1947. ويسمح الدخل الذي حققه البنك على مرّ السنوات له بتمويل الأنشطة الإنمائية، ويضمن له القوة المالية، التي تمكنه من الاقتراض من أسواق رأس المال بتكلفة منخفضة وتقديم شروط جيدة للمقترضين المتعاملين معه.

وفي اجتماعه السنوي المنعقد في سبتمبر/أيلول 2006، تعهد البنك الدولي. بتشجيع من حكومات البلدان الأعضاء. بعمل المزيد من التحسينات على الخدمات التي يقدمها لأعضائه. وحتى يتسنى تلبية الطلبات الأكثر تطورا وتقدما بصورة متزايدة من جانب البلدان المتوسطة الدخل، يقوم البنك الدولي للإنشاء والتعمير في الوقت الحالي بإجراء إصلاح شامل للأدوات المالية وأدوات إدارة المخاطر، وتوسيع نطاق تقديم الخدمات المعرفية المستقلة، وزيادة سهولة تعامل العملاء مع البنك.

IV -6 المؤسسة الدولية للتنمية (IDA) ذراع البنك الدولي الذي يضطلع بمساعدة أشد بلدان العالم فقراً. وتهدف المؤسسة ، التي أُنشئت في عام 1960، إلى تخفيض أعداد الفقراء من خلال تقديم اعتمادات بدون فائدة ومنحٍ لبرامج تستهدف تعزيز النمو الاقتصادي، وتخفيف حدة التفاوت وعدم المساواة، وتحسين الأحوال المعيشية للشعوب.

وتكمل المؤسسة عمل البنك الدولي للإنشاء والتعمير.وهو فرع الإقراض الآخر التابع للبنك الدولي والذي يقدم للبلدان المتوسطة الدخل خدماته الاستشارية وتلك المتعلقة بالاستثمار الرأسمالي. ونلاحظ أن موظفي البنك الدولي للإنشاء والتعمير هم أنفسهم موظفو المؤسسة الدولية للتنمية حيث إن هاتين المؤسستين لهما نفس المقر ويقومان بتقييم مشاريع بنفس الدرجة من المعايير المتشددة.

وتعد المؤسسة واحدة من أكبر مصادر المساعدة المقدمة إلى أشدّ بلدان العالم فقراً والبالغ عددها 79 بلداً، بينها 39بلداً في أفريقيا. كما أن هي أكبر مصدر منفرد لأموال الجهات المانحة لتمويل الخدمات الاجتماعية الأساسية في البلدان الأشد فقرا.

وتقوم المؤسسة بإقراض الأموال)أو ما يُعرف بالاعتمادات) بشروط ميسرة. وهذا يعني أن اعتمادات المؤسسة تُقدم بدون فوائد، وتمتد فترة سدادها إلى ما بين 35 إلى 40 سنة وتشمل فترة سماح مدتها 10 سنوات. كما تقدم المؤسسة منحاً إلى البلدان التي تعاني ارتفاعاً في أعباء مديونيتها.

ومنذ بدء عملها، بلغت قيمة مجموع الاعتمادات والمنح التي قدمتها المؤسسة 222 مليار دولار أمريكي، كما بلغ متوسط ما تقدمه سنوياً في السنوات الأخيرة زهاء 13 مليار دولار أمريكي، تم توجيه نحو 50 في المائة منها إلى منطقة أفريقيا.

IV -6 -1البلدان المقترضة من المؤسسة الدولية للتنمية

تعتمد أهلية الحصول على مساندة المؤسسة الدولية للتنمية أولاً وقبل كل شيء على معدل الفقر النسبي السائد في البلد المعني، وهو ما يُعرّف بأن يكون نصيب الفرد من إجمالي الدخل القومي أقل من حد معين. ويتم تحديث بيانات إجمالي الدخل القومي سنوياً وقد بلغ هذا الحد في السنة المالية 2011: 1165 دولاراً أمريكياً.

وتساند المؤسسة أيضاً بعض البلدان، ومنها العديد من بلدان الجزر الصغيرة، التي تتجاوز الحد العملي الفاصل لأهلية الاقتراض ولكنها لا تتمتع بالملاءة الائتمانية الكافية التي تمكنها من الاقتراض من البنك الدولي للإنشاء والتعمير.

وبعض البلدان مثل الهند وباكستان تكون مؤهلة للاقتراض من المؤسسة الدولية للتنمية بناءً على متوسط دخل الفرد فيها، ولكنها تتمتع أيضا بالملاءة الائتمانية للحصول على بعض قروض البنك الدولي للإنشاء والتعمير. وهي تعرف باسم "البلدان الخليطة ."

ويوجد حاليا 79بلدا مؤهلاً لتلقي موارد المؤسسة. وتضم تلك البلدان معاً نحو 2.5 مليار شخص، يشكلون نصف مجموع السكان في بلدان العالم النامية. وجدير بالذكر أن حوالي 1.5مليار نسمة في هذه البلدان يعيشون على دولارين أو أقل للفرد في اليوم.

IV -6 -2القروض المقدمة

تتراوح آجال استحقاق اعتمادات المؤسسة الدولية للتنمية ما بين 20 أو 35 أو 40 سنة شاملة فترة سماح تبلغ 10 سنوات قبل بدء سداد أصل المبلغ. ويتم تخصيص أموال المؤسسة الدولية للتنمية على البلدان المقترضة وفقاً لمستويات الدخل السائدة بها، وسجل أدائها الناجح في إدارة اقتصاداتها ومشاريع المؤسسة الجاري تنفيذها لديها. وتقدم المؤسسة الاعتمادات بدون فائدة مصرفية، ولكن هناك رسم ارتباط صغير، يبلغ 0.75 في المائة على الأموال المدفوعة. كما تقدم المؤسسة الدولية للتنمية منحاً مخصصة للبلدان التي تعاني ارتفاعاً في أعباء مديونيتها .الشروط الحالية للقروض المقدمة من المؤسسة الدولية للتنمية

وفي السنة المالية 2010 (التي تنتهي في 30 يونيو/حزيران 2010، بلغت قيمة مجموع الارتباطات التي قدمتها المؤسسة 14.5 مليار دولار أمريكي، تم تقديم 18في المائة منها على أساس منح. وتضمنت الارتباطات الجديدة في السنة المالية 2010 ما يبلغ 190 عملية جديدة. وقد قامت المؤسسة منذ عام 1960 بإقراض 222 مليار دولار أمريكي ل 108 بلدان. وقد ازدادت الارتباطات السنوية بصورة مطردة، حيث بلغ متوسط القروض في السنوات الثلاث الماضية ما يناهز 13 مليار دولار أمريكي.

وتعالج العمليات التي تمولها المؤسسة بصفة أساسية: مجالات التعليم، وخدمات الرعاية الصحية الأساسية، والمياه النظيفة، ومرافق الصرف الصحي، والإجراءات الوقائية البيئية، وإدخال تحسينات على مناخ ممارسة أنشطة الأعمال،

والبنية الأساسية، والإصلاحات المؤسسية. وتمهد هذه المشاريع الطريق لتحقيق النمو الاقتصادي، وخلق فرص عمل، وزيادة مستويات الدخل، وتحسين الظروف المعيشية .

وتركز المؤسسة الدولية للتنمية على تحقيق النمو العريض، ويشمل ذلك:

-السياسات الاقتصادية السليمة، والتنمية الريفية، وأنشطة أعمال القطاع الخاص، والممارسات البيئية المستدامة

-الاستثمار في العنصر البشري، والتعليم، والرعاية الصحية خاصة في مجال مكافحة فيروس ومرض الإيدز والملاريا والسل

-توسيع نطاق قدرات البلدان المقترضة لتقديم الخدمات الأساسية وإرساء مبدأ المساءلة فيما يتعلق بالموارد العامة

-تحقيق الانتعاش من آثار الحروب الأهلية والاضطرابات المدنية، والصراعات المسلحة، والكوارث الطبيعية

-وتشجيع التكامل التجاري والإقليمي

كما تقوم المؤسسة بعمل دراسات تحليلية لبناء القاعدة المعرفية التي تسمح بتصميم يتسم بالحنكة للسياسات بغرض تخفيض أعداد الفقراء. وتقدم المؤسسة المشورة للحكومات بشأن سبل توسيع قاعدة النمو الاقتصادي وحماية الفقراء من الصدمات الاقتصادية.

وتقوم المؤسسة أيضاً بتنسيق مساعدات الجهات المانحة لتقديم العون والإغاثة للبلدان الفقيرة التي لا تستطيع إدارة أعباء خدمة الديون. وقامت بوضع نظام لتخصيص المنح بناء على درجة خطورة معاناة البلدان من المديونية، حيث تم تصميم هذا النظام لمساعدة البلدان على ضمان استمرارية قدرتها على تحمل أعباء الديون.

تمويل موارد المؤسسة الدولية للتنمية

بينما يحصل البنك الدولي للإنشاء والتعمير على معظم موارده المالية عن طريق الأسواق المالية العالمية، فإن المؤسسة الدولية للتنمية تحصل على مواردها المالية بصفة رئيسية عن طريق المساهمات التي تقدمها حكومات البلدان الأعضاء الأكثر غنى بالبنك الدولي. كما تحصل المؤسسة على أموال إضافية من صافي دخل البنك الدولي للإنشاء والتعمير ومن مدفوعات سداد الاعتمادات السابقة التي حصلت عليها البلدان المقترضة منها.

IV -6 -3عمليات تجديد موارد المؤسسة الدولية للتنمية

تجتمع الجهات والبلدان المانحة كل ثلاث سنوات لتجديد موارد المؤسسة الدولية للتنمية. وتشكل مساهمات الجهات والبلدان المانحة 60 في المائة من حقوق السحب الخاصة والتي تبلغ 27.3 مليار (41.6 مليار دولار امريكي) التي تتيحها العملية الخامسة عشر لتجديد موارد المؤسسة، والتي من خلالها يتم تمويل مشاريع في فترة السنوات الثلاث المنتهية في 30 يونيو/حزيران 2011 .

وساهمت 45بلداً في العملية الخامسة عشر لتجديد موارد المؤسسة. وقد كانت التعهدات بتقديم أكبر المبالغ في العملية الخامسة عشر لتجديد موارد المؤسسة من جانب الولايات المتحدة الأمريكية والمملكة المتحدة واليابان وألمانيا وفرنسا وكندا وايطاليا وأسبانيا

وسيقوم التجديد الخامس عشر لموارد المؤسسة (IDA15) بتعبئة الأموال التي سيتم تقديمها إلى البلدان الفقيرة خلال فترة السنوات الثلاث المقبلة (يوليو/تموز -2008يونيو/حزيران(2011

IV -6-4 تاريخ المؤسسة الدولية للتنمية

تأسس البنك الدولي للإنشاء والتعمير(IBRD) ، المعروف بالبنك الدولي، في عام 1944لمساعدة أوروبا على الانتعاش واستعادة عافيتها من الآثار المدمرة التي خلفتها الحرب العالمية الثانية. وقد أدى نجاح هذا المشروع إلى تحويل انتباه البنك، في غضون سنوات قليلة، إلى البلدان النامية. وفي خمسينيات القرن العشرين، أضحى جلياً احتياج البلدان النامية الأشد فقراً لشروط أخف وطأة من تلك التي كان يقدمها البنك آنذاك، وذلك حتى يتسنى لها اقتراض رؤوس الأموال التي تحتاجها لتحقيق النمو.

وبمبادرة من الولايات المتحدة الأمريكية، قررت مجموعة من البلدان الأعضاء بالبنك إنشاء وكالة يمكنها إقراض البلدان الأشد فقراً بموجب أقصى شروط ميسرة ممكنة. وقد أطلقوا على هذه الوكالة "المؤسسة الدولية للتنمية". وقد رأى مؤسسو هذه الوكالة، أنها (المؤسسة الدولية للتنمية) تعتبر سبيلاً من خلاله يستطيع "أغنياء العالم الموسرون" مساعدة "فقراء العالم المعسرين". إلا أنهم أرادوا أيضاً أن تُدار مؤسسة التمويل الدولية على النهج وبنفس النظام الذي يُدار به البنك. ولهذا السبب اقترح الرئيس الأمريكي دويت دي أيزنهاور، ووافقته على هذا الاقتراح بلدان أخرى، أن تكون المؤسسة الدولية للتنمية جزءاً من البنك الدولي)البنك الدولي للإنشاء والتعمير.(IBRD

وقد أصبحت اتفاقية تأسيس المؤسسة سارية النفاذ في عام 1960، وتمت الموافقة على تقديم أول قروض للمؤسسة، تُعرف بالاعتمادات، في عام 1961 إلى كل من شيلي، وهندوراس، والهند، السودان.

تضم المؤسسة الدولية للتنمية حاليا 170بلدا عضوا .يكتتب الأعضاء في الاكتتاب الأولي للمؤسسة وفي العمليات اللاحقة لتجديد الموارد، وذلك عن طريق تقديم ما يلزم من مستندات وسداد المدفوعات المطلوبة في إطار ترتيبات تجديد الموارد.

وقد "تخرج" 35 بلداً من مرحلة الاقتراض من المؤسسة على مدار عمرها، حيث توقفت هذه البلدان عن الاقتراض من المؤسسة بعد إعادة تصنيفها. وقد ارتد بعض هذه البلدان للدخول في مظلة الاقتراض من المؤسسة مرة أخرى .

IV -7 مؤسسة التمويل الدولية

مثل إنشاء مؤسسة التمويل الدولية في عام 1956 الخطوة الأولى من قبل المجتمع الدولي لتعزيز استثمارات القطاع الخاص في البلدان النامية.

تتمثل رسالتنا في تشجيع استثمارات القطاع الخاص المستدامة في البلدان النامية، مما يساعد على تخفيض أعداد الفقراء وتحسين أحوال الناس المعيشية.

تقدم مؤسسة التمويل الدولية القروض، ومساهمات رؤوس الأموال، وأدوات التمويل المنظم وإدارة المخاطر، والخدمات الاستشارية اللازمة لبناء القطاع الخاص في البلدان النامية

IV -8 الوكالة الدولية لضمان الاستثمار

بصفتها عضوا في مجموعة البنك الدولي، مهمة الوكالة الدولية لضمان الاستثمار هي تشجيع الاستثمار الأجنبي المباشر في البلدان النامية للمساعدة في دعم النمو الاقتصادي والحد من الفقر ، وتحسين الحياة الاجتماعية. ويتم ذلك من خلال توفير التأمين ضد المخاطر السياسية (ضمانات) للقطاع الخاص.

تعتمد الوكالة الدولية لضمان الاستثمار استراتيجية ترتكز من خلالها على مجالات محددة تمكنها من إحداث فارقا كبيرا:

• البلدان المؤهلة للحصول على المساعدة من المؤسسة الدولية للتنمية (البلدان الأكثر فقرا في العالم)

• البيئات المتأثرة بالصراعات

• الصفقات المعقدة في البنى التحتية والصناعات الاستخراجية ، وخاصة تلك التي تنطوي على تمويل المشاريع والاعتبارات البيئية والاجتماعية

• الاستثمارات فيما بين بلدان الجنوب (من بلد نام إلى آخر)

تقدم الوكالة الدولية لضمان الاستثمار مزايا نسبية في كل مجال من هذه المجالات ، بدءا" من مجموعة فريدة من المنتجات والقدرة على استعادة الثقة في مجتمع الأعمال إلى تعاونها المستمر مع سوق التأمين العام والخاص لزيادة مبلغ التأمين المتاح للمستثمرين.

الوكالة أيضا تطور وتنشر الأدوات والتقنيات لدعم امتداد المعلومات عن فرص الاستثمار فتسمح لالاف المستثمرين الاستفادة من المعلومات المتعلقة بالاستثمار من خلال الولوج الى شبكة الانترنت.

بصفتها وكالة التنمية المتعددة الأطراف، فإن الوكالة وتماشيا" مع هدفها المتعلق بتشجيع النمو الاقتصادي والتنمية، يجب ان تكون المشروعات التي تتم مساندتها سليمة ماليا" واقتصاديا" وبيئيا"، الوكالة تتطبق مجموعة شاملة من معايير الأداء الاجتماعي والبيئي لجميع المشاريع وتقدم خبرة واسعة في العمل مع المستثمرين لضمان الامتثال لهذه المعايير.

منذ إنشائها في عام 1988 ، أصدرت الوكالة ضمانات تزيد قيمتها على 21 مليار دولار لأكثر من 600 مشروعا في 100 دولة نامية.

IV -8 -1التعريف بالمركز الدولي لتسوية منازعات الاستثمار (إكسيد)

الإسم الرسمي للمركز الدولي لتسوية منازعات الإستثمار باللغة هو (The International Centre for Settlement of InIVestment Disputes). و يشار إليه في الإتفاقية بـ (the Center) أي المركز ، أو (ICSID) أو بالعربية الإكسيد. و سنستخدم تلكما التسميتين المختصرتين للمركز عند ذكره.

و قد أنشيء المركز بموجب (the ConIVention on the Settlement of InIVestment Disputes between States and Nationals of Other States) أي اتفاقية تسوية المنازعات فيما بين الدول – الأطراف – و المواطنين من الدول – الأطراف – الأخرى . و تعرف اختصاراءباتفاقية الآيكسيد (the ICSID ConIVention) .

و المقر الرئيسي للمركزِ سَيَكُونُ في المكتبِ الرئيسيِ للبنك الدّولي للتنمية و إعادة التعمير . و يجوز نقل المقر إلى مكان آخر بقرارٍ من المجلسِ الإداريِ (the AdministratIIIe Council) بأغلبية ثلثي أعضائه.

الهيكل التنظيمي للمركز

يتكون الإكسيد من أربع أجهزة رئيسية هي : الأمانة (Secretariat) ، و المجلس الإداري (AdministratIIIe Council) ، و هيئة الموفقين (a Panel of Conciliators) و هيئة المحكمين (a Panel of Arbitrators) .

المجلس الإداري

يتكون المجلس الإداري من ممثل واحد لكل دولة من الدول الأطراف في اتفاقية الآيكسيد ، و يحل محله مفوض عنه عندما يحال بين الممثل الأصلي دون حضور أي إجتماع أو عدم قدرته على القيام بمهامه. و في حالة عدم وجود هذا التفويض يكون كل حاكم أو حاكم مفوض معين من قِبَل الدولة الطرف ذات الصلة في البنك الدولي – يكون ممثلا لتلك الدولة في المجلس الإداري بالإكسيد . و رئيس البنك الدولي هو نفسه يكون رئيساءللمجلس الإداري في الإكسيد ، و يسمى

في الإتفاقية بـ(The Chairman) أي الرئيس ، و لا يكون له الحق في التصويت (shall haIVe no IVote) . و في حالة غيابه لأي سبب أو في حالة عدم قدرته على القيام بمهامه ، فإن الشخص الذي سيقوم بمهام رئاسة البنك الدولي هو نفسه الذي سيباشر مهام رئاسة المجلس الإداري للإكسيد.

و تتمثل إختصاصات المجلس الإداري في القيام بالمهام التالية :

أ- وضع النظم الإدارية و المالية للمركز .

ب- وضع قواعد إجراء تأسيس التوفيق و التحكيم !!

ج - وضع قواعد إجراءات التوفيق و التحكيم (و تعرف في الإتفاقية و في وثائق الإكسيد و لدى شروحات الشارحين بـ (the Conciliation Rules and the Arbitration Rules) أي قواعد التوفيق و قواعد التحكيم .

د- التصديق على الترتيبات مع البنك الدولي من أجل استخدام الخدمات و التجهيزات الإدارية التابعة للبنك .

هـ- تحديد بنود عمل الأمين العام و الأمناء المساعدين.

و – وضع موازنة بالواردات و المصروفات الخاصة بالمركز .

ز – التصديق على التقرير السنوي عن العمل بالمركز .

مع ملاحظة أن القرارات التي تصدر عن المجلس الإداري فيما يخص بالمسائل المتعلقة بوضع النظم الإدارية و المالية ، و وضع قواعد إجراء تأسيس التوفيق و التحكيم !! ، و قواعد التوفيق و قواعد التحكيم ، التصديق على الترتيبات مع البنك الدولي من أجل استخدام الخدمات و التجهيزات الإدارية التابعة للبنك ، و وضع موازنة بالواردات و المصروفات ، جميع هذه المسائل يلزم أن يتم إصدارها بأغلبية ثلثي أعضاء المجلس الإداري .

و المجلس الإداري للإكسيد يجتمع في إجتماعات سنوية بالإضافة إلى الإجتماعات الأخرى التي يحددها المجلس نفسه أو يدعو إليها رئيس المجلس الإداري أو الأمين العام بناء على طلب ما لا يقل عن خمسة من أعضاء المجلس .و نصاب صحة انعقاد المجلس الإداري هو الأغلبية البسيطة لعدد الأعضاء. و يكون لكل عضو في المجلس صوت واحد ، و الأصل هو أن القرارات تصدر في المجلس الإداري بأغلبية الأصوات ما لم يتم النص على خلاف ذلك في الإتفاقية . و من الجدير بالذكر أن نشير إلى أن كلا من رئيس المجلس الإداري و أيضاً أعضاء المجلس لا يتلقون أي أجور من الإكسيد في مقابل عملهم كرئيس أو كأعضاء في المجلس.

3) هيئة الموفقين و المحكمين

تم تخصيص المحاضرة الرابع – و عنوانه (The Panels) - من الباب الأول من اتفاقية الإكسيد لبيان الأحكام الخاصة بجدول الموفقين و المحكَمين الذي سيختار منهم الأشخاص الذين سيتولون نظر أي منازعة استثمار دولية من تلك التي يختص بنظرها المركز الدولي لتسوية منازعات الاستثمار (الإكسيد).

و وفقاً للإتفاقية فإن هيئة الموفقين (The Panel of Conciliators) و هيئة المحكمين (the Panel of Arbitrators) ستتكون من أشخاص مؤهلين سيتم إختيارهم على النحو المحدد في الإتفاقية و ذلك مع موافقتهم على العمل كموفقين أو محكمين بناء على ذلك.

و يجوز لكل دولة عضو في الآيكسيد أن تعين أربعة أشخاص في كل جدول ، (may designate to each Panel four persons) ، الذين قد يكونو – دون أن يكون ذلك لازما أو مشترطاً من بين مواطنيها. كما يجوز لرئيس المجلس الإداري (

The Chairman) أن يعين عشرة أشخاص في كل جدول من هذين الجدولين على أن يكون الأشخاص الذين يعينهم في كل جدول من جنسيات مختلفة (shall each halVe a different nationality) .

و بالتالي يحق للدولة الطرف في اتفاقية الإكسيد أن تختار الأربعة الذين يحق لها أن تعينهم - كمحكمين أو كموفقين في المركز الدولي لتسوية منازعات الاستثمار – من جنسية واحدة ، فالشرط هو ألا يكونو من مواطنيها ، و الهدف من هذا الشرط هو أن يتم حث الأعضاء على أن يتحروا إعتبارات الكفاءة في اختيار الأشخاص الذين يقيدون كمحكمين أو كموفقين في جداول الإكسيد.

كما أنه بالنسبة للعشرة أشخاص الذين يجوز لرئيس المجلس الإداري أن يعينهم أو يسجلهم في كل جدول من هذين الجدولين ، الشرط هو أن يكون كل عشرة سيتم قيدهم في جدول من جنسيات مختلفة ، و الهدف من هذا الشرط هو كفالة إمكانية تحقيق نوع من التوازن بين الدول الأعضاء في المركز.

و الأشخاص الذين سيُختارون وفقاءللمذكور حالا للعمل كموفقين أو محكمين في الآيكسيد يجب أن يكونو على مستوى خلقي عالي (High Moral Character) ، و معترف بهم كمتخصصين في مجالات القانون أو التجارة أو الصناعة أو الماليات ، و يجب أن يمارسو عملهم باستقلالية تامة . و الإختصاص في مجال القانون يعتبر مهما على وجه الخصوص في حالة الأشخاص الذين سيتم إختيارهم للقيد كمحكمين

و هو بصدد إختياره للأشخاص الذين سيقيدون كموفقين أو محكمين في الآيكسيد ، يجب أن يقوم رئيس المجلس الإداري بتوجيه إهتمامه إلى أهمية كفالة إيجاد تمثيل للنظم القانونية الرئيسية في العالم و للأشكال الإقتصادية المختلفة أيضاء

و أما عن أهم النظم القانونية الرئيسية في العالم فهي النظام الأنجلوسكسوني الذي تنتمي إليه دول القانون العرفي أو القانون غير المكتوب مثل الولايات المتحدة و بريطانيا ، و النظام اللاتيني الذي تنتمي إليه دول القانون المكتوب مثل فرنسا و مصر ، و النظام الإسلامي الذي يفترض فيه أن يقوم على أساس مبادئ الشريعة الإسلامية ، و هناك أيضاء النظام الجرماني .

و أما عن الأشكال الإقتصادية التي يجب على رئيس المجلس الإداري أن يضمن تمثيلها عند قيامه باختيار الأشخاص الذين يجوز له أن يختارهم كموفقين و محكمين في الآيكسيد ، فهناك مجموعة الدول المتقدمة ، و الدول النامية ، و الدول الأقل نمواء. و قبل انهيار الإتحاد السوفيتي كانت هناك ضرورة مراعاة تمثيل كل من النظامين الإقتصاديين الرأسمالي و الإشتراكي .

و كل عضو من الأعضاء الذين يتم قيدهم كمحكمين أو موفقين في الآيكسيد سيعملون لمدة ست سنوات قابلة للتجديد ، و في حالة الوفاة أو الإستقالة ، فإن إختيار العضو الذي سيحل محل العضو الي استقال أو توفي سيكون بذات الطريقة و ليكمل الفترة المتبقية من السنوات الست المشار إليها . و سيبقى الأعضاء يمارسون مهامهم إلى حين تعيين خلفهم. و بالتأكيد ما ينطبق في حالة الإستقالة أو الوفاة سينطبق عند قيام مانع صحي أو خلافه يجعل العضو أو يجعله عاجزا عن القيام بمهامه .

و يجوز للشخص أن يكون مقيدا في جداول الموفقين و جداول المحكمين في آن واحد . و إذا وقع الإختيار على شخص واحد ليقيد في أحد الجدولين من قبل أكثر من دولة من الدول الأطراف أو من جانب دولة طرف و رئيس المجلس الإداري ،

ففي هذه الحالة يعتبر هذا الشخص مختاراءمن الجهة التي عينته أولاء إلا في حالة كون هذا الشخص قد تم اختياره من جانب الدولة التي يحمل جنسيتها ؛ إذ عندها يعتد بتعيين دولته و لو كان لاحقاءعلى أي تعيين آخر ، و جميع التعيينات أو الإختيارات يجب أن يخطر بها الأمين العام للإكسيد و يعتبر التعيين أو الإختيار ساريا ءمن تاريخ استلام هذا الإخطار.

تمويل الآيكسيد

تعرضت الإتفاقية لتمويل المركز الدولي لتسوية منازعات الإستثمار (الإكسيد) في المحاضرة الخامس من الباب الأول منها – و عنوانه (Financing the Centre) أي تمويل المركز - و المكون من مادة وحيدة ، هي المادة (17) . إذ نصت على أنه إذا زادت نفقات المركز عن موارده ، فإن الزيادة سيتحمل بها أعضاء المركز الذين هم أعضاء أيضاءفي البنك الدولي و ذلك بحسب حصة كل دولة في البنك الدولي ، و أما عن الدول الأطراف في الإتفاقية المنشئة للإكسيد و ليسو أعضاء في البنك الدولي ، فإنه سيتم تحميلهم بنصيب في هذه الزيادة بحسب القواعد التي سيحددها المجلس الإداري (in accordance with rules adopted by the AdministratIIIe Council) .

الطبيعة القانونية و الحصانات و الإمتيازات

منحت الإتفاقية للإكسيد الشخصية القانونية المستقلة ، و بالتالي فهو يعتبر منظمة دولية وفقاءللتعريف القانوني الدقيق للمنظمات الدولية . و بالتالي يكون للإكسيد إبرام التصرفات القانونية و في إكتساب الحقوق و التحمل بالإلتزامات.

و لتمكين المركز من القيام بوظيفته ، فإنه سيتمتع على أقاليم الدول الأطراف في الإتفاقية بالحصانات و الإمتيازات على النحو المنصوص عليه في المحاضرة السادس من الباب الأول من الإتفاقية و عنوانه (Status، Immunities and PrIIIileges) أي الحالة- القانونية – و الحصانات و الإمتيازات .

إذ تتمتع ممتلكات و أصول المركز بالحصانة ضد الدعاوى القضائية و كل الإجراءات القانونية ، عدا الحالات التي يتنازل فيها المركز عن هذه الحصانة.

و كل من رئيس المجلس الإداري و أعضاء هذا المجلس و الأشخاص الذين يعملون كموفقين أو كمحكمين أو كأعضاء في أحد اللجان المعينة طبقاءللفقرة 3 من المادة 52 من الإتفاقية و كذلك مديرو و موظفو الأمانة العامة في الإكسيد ، هؤلاء - و يضاف إليهم الأمين العام الذي لم يتم النص عليه صراحة – سيتمتعون بحصانات و امتيازات دبلوماسية على النحو التالي:

أ. حصانة قضائية ضد أي دعاوى أو إجراءات قضائية ، و ذلك بالنسبة للأعمال التي يقومون بها أثناء ممارستهم لعملهم بالمركز. و ذلك باستثناء الحالات التي يتنازل فيها المركز عن تلك الحصانة.

ب. و ما لم يكونو مواطنين في الدولة التي يوجدون على إقليمها ، فإنهم سيتمتعون بذات الحصانة ضد قيود الهجرة و متطلبات تسجيل الأجانب و التزامات الخدمة الوطنية. كما سيتمتعون المعاملة التبادلية بالنسبة لتسهيلات السفر على النحو الذي سيتفق عليه بين الدول الأطراف بالنسبة لممثلي الدول الأطراف و كبار الموظفين و الموظفين في الآيكسيد من نفس درجة نظرائهم من الدول الأطراف الأخرى

و محفوظات المركز (archIIIes) تتمتع أيضاءبحصانة تمنع أي شخص أو جهة من الإطلاع عليها ، و ذلك أياءكان المكان الذي توجد فيه . و فيما يخص الإتصالات الرسمية الخاصة بالمركز ، و التي تشمل بالتأكيد المكالمات الهاتفية و و

الرسائل البريدية و الطرود و الإتصالات الإليكترونية المختلفة ، جميع وسائل الإتصال هذه يتولى المركز الإتفاق عليها مع كل دولة من الدول الأطراف مع منح المركز ميزة (المنظمة الأولى بالرعاية) بحيث يحصل المركز على أفضل ضمانات و مزايا تمنحها تلك الدولة للمنظمات الدولية الموجودة في إقليمها.

و كل من المركز و أصوله وممتلكاته و دخوله و أعماله و تصرفاته المرخص له فيها بموجب الاتفاقية المنشئة له ، كل ذلك سيعفى من كافة الفرائض الضريبية و الجمركية . كما لن يعتبر المركز مسئولا عن تجميع أو دفع أي من هذه الفرائض التي يكون الملتزم بدفعها خاضع للضريبة .

و باستثناء الحالة التي يكونون فيها من المواطنين ، فإن النفقات التي يدفعها المركز للرئيس أو لأعضاء المجلس الإداري ، و كذلك الأجور و غيرها من المبالغ المدفوعة من المركز إلى موظفي الأمانة العامة ، جميعها ستكون معفاة من الضريبة.

و لن تفرض ضرائب على الأجور و المبالغ التي يتلقاها الأشخاص الذين يعملون كموفقين أو كمحكمين أو كأعضاء في اللجنة المعينة طبقاً للفقرة 3 من المادة 52 من الإتفاقية ، و ذلك إذا كان أساس فرض الضريبة هو موقع المركز أو المكان الذي توالى فيه الإجراءات أو المكان الذي دفعت فيه هذه المبالغ.

علاقة الجزائر بالبنك الدولي:

لقد توجهت الجزائر إلى مجموعة البنك العالمي منذ السنوات الأولى من استقلالها للحصول على موارد مالية، واستخدمت هذه الموارد لغرضين أساسيين:

1- تمويل التنمية
2- تمويل برامج الإصلاح الإقتصادي

جدول رقم ( ): بعض القروض الممنوحة للجزائر من البنك الدولي

التاريخ	إسم المشروع	القيمة بالدولار الأمريكي
29/04/2003	خلق فرص العمل في المناطق الريفية	95
08/08/2002	الوقاية من الكوارث الطبيعية	89
06/02/2001	مشروع الطاقة والمعادن	18
27/06/2000	تحديث نظام الميزانية	23.7
25/06/1998	مشروع إسكان منخفضي الدخل	150
25/03/1997	تطوير الأرياف	89
25/04/1996	دعم التامين الاجتماعي	50
12/01/1995	دعم الإصلاحات الاقتصادية	150

06/04/1994	مشكل التلوث	15
23/12/1993	السيطرة على الجراد في الصحراء	30
16/03/1993	دعم أطوار التعليم الابتدائي	40
04/03/1993	تطوير قطاع السكن	200
11/06/1992	دعم التعليم	33
30/07/1991	مشروع خط أنابيب البترول	100
05/06/1990	تطوير البحث الزراعي	32
1990/05/31	إعادة هيكلة القطاع الصناعي	99.5
29/06/1989	تطوير الموانيء	63
24/06/1988	مشروع الطريق السريع	54
24/06/1988	تطوير السكك الحديدية	143
28/01/1988	مشروع تنظيم نظام الصرف	20
26/05/1987	مشروع التزويد بالمياه	250
20/06/1985	مشروع المصادر المائية	262
28/06/1984	تزويد العاصمة بالمياه	290
26/02/1980	مشروع الري بالشلف	08
15/01/1980	هندسة المصادر المائية	05
1977/05/19	إنجاز ميناء جيجل	80
1975/06/26	المساعدة التقنية للتنمية الريفية	08
1975/09/16	توسيع المؤسسة الوطنية لمواد البناء	46
1974/05/30	إنجاز ميناء بطيوة	70
1964/05/14	إنتاج الغاز المميع	20.5

المصدر: البنك الدولي تقارير مختلفة لعدة سنوات